

حكم من عليها صيام أيام من رمضان فقضت يوما ثم تعبت من الحمل وأنجبت ودخل عليها رمضان آخر

عبدالمحسن الزامل

انا علي ستة أيام من رمضان الماضي وحملت فصمت يوما ولم استطع وتعبت من الحمل وانجبت ودخل علي رمضان فلا يجب علي الكفاره. السؤال مجمل ان كان ان هذه الايام - [00:00:00](#)

التي عليك من رمضان الماظي اتصل الحمل مباشرة بعد رمضان مثلا وانت مثلا تقولين انك مباشرة آآ ابتدأت في القضاء و كنت حاملا فشق عليك فافطرتي لا تكوني افطرتي لعذر مثلا - [00:00:21](#)

اشبع عليك ولا قضى عليك. لكن ان كان بعد رمضان الماظي حصل فترة يمكن ان تصومي فيها لكنك اتأخرت القضاء حتى حصل الحمل ثم بعد ذلك آآ صمتي شق عليك فافطرت - [00:00:41](#)

حتى دخل رمضان الثاني عند الجمهور اذا كانت الايام التي تركتها بقدر الايام التي عليك تقول ستة أيام مثلا وانت اه حصل لك ستة ايام فاكثر يمكن ان تصومي به المashaقة. قبل ان يحصل الحمل - [00:01:03](#)

لكنك آآ لم تصومي على انه ان المدة آآ يعني طويلة ويمكن ان تصل ثم بعد ذلك حصل حمل لما صمتي شق عليك فافطرتي في هذه الحالة عليك بعد قضاء رمضان - [00:01:27](#)

بعد رمضان الثاني عند الجمهور بعدها مع القضاء ان تطعم عن كل يوم مسكين انت بيست النص صاع او يطعم او يغدى او سوء ناضج او نيء وان كان الايام التي - [00:01:47](#)

تمكنتين فيها اربعة ايام اربعه ايمان تطعمين مقدار اربعة ايام ويومان لا قضى عليك وهكذا لو كانت ثلاثة ايام. المقصود بقدر الايام التي يمكن ان تصومي فيها كانت ستة تطعم الاستثناء - [00:02:03](#)

- ان كانت خمسة ايام تبعد خمسة ايام يقول الله مباشرة حصل الحمل وانا لا شرط فلا شيء عليك يعني مجرد عليك القضاء - [00:02:20](#)